

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية

حديث في ميراث العبد .

1516 - أنبأنا عبد الوهاب بن المبارك قال أنا ابن بكران قال نا العتيقي قال نا يوسف بن احمد قال نا العقيلي قال حدثنا ابن ابي سبرة قال نا الحميدي قال نا سفيان قال حدثنا عمرو عن عوسجة عن ابن عباس ان رجلا مات على عهد رسول الله ﷺ (ص) ولم يدع وارثا الا عبدا هو اعتقه فأعطاه النبي (ص) ميراثه .

قال المؤلف هذا حديث لا يصح وعوسجه لا يتابع عليه قال البخاري ولم يصح حديثه